

14333 - هذه المرأة ليست محرباً لك

السؤال

أخو زوجتي متزوج ، فما هي علاقتي بزوجته ؟ إنها تناديني بـ "أخي" ، وأنا أعاملها وكأنها اختي . فهل يجوز هذا في الإسلام ؟ أرجو النصح .

الإجابة المفصلة

لا يجوز أن تعامل زوجة أخي زوجتك كاختك ، لأنها ليست من محارمك ، فلا يجوز لها أن تظهر أمامك بغير الحجاب الشرعي ولا يجوز لك أن تخلو بها ولا أن تصافحها ولا أن تنظر إليها ولا تكلمها إلا من وراء حجاب ، إذا أمنت الفتنة ، فقد نهى الله المؤمنات عن إبداء زينتهن إلا لأشخاص معينين ، قال تعالى : (وَلَا يُبَدِّيَنَ زَيَّنَتْهُنَ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَ أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَ أَوْ إِخْوَانِهِنَ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَ أَوْ نِسَانِهِنَ أَوْ مَلَكَتْ أَيْمَانِهِنَ أَوْ الْتَّابِعِينَ غَيْرَ أَوْلِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوَرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَ بِأَرْجُلِهِنَ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَ مِنْ زَيَّنَتْهُنَ وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)
النور/31 ، وحيث أنك لست من هؤلاء المذكورين في الآية فلا تدخل في حكمهم والله أعلم . ويراجع للأهمية جواب سؤال رقم (5538) .